لا بأس به قوله يقتضي تعظيم المحلوف به يعني اما تعظيما في الجملة
او تعظيما كتعظيم الله تعالى والثاني شرك وكفر ولما احتمل
الحلف ذلك اي التعظيم نهي عنه سدا للباب. ذلك التعظيم و
قال الطيبي ان قيل قد اقسم الله ببعض مخلوقاته كقوله تعالى
والصافات صفا والذاريات ذروا والجواب ان الله تعالى
ان يقسم بما شاء من مخلوقاته تنبيها على شرفها انتهى
يعني لا يلزم من صدوره منه تعالى جوازه للعباد قوله تنبيها
على شرفها يعني ان الله تعالى لا يقصد بذلك القسم تعظيما
لتلك المخلوقات كالتعظيم المختص بنفسه تعالى بل بينه
به على شرفها وعظمتها في الجملة. **فصل** في اطلاق اسم من
اسماء الله تعالى على غيره تعالى قال البزازي نقلا عن بعض الفتاوى مطلب
من قال للمخلوق يا قدوس او القيوم او الرحمن او اسما
من اسماء الخالق كفر انتهى اقول اسماؤه تعالى تنقسم الى ما
اختص به تعالى ولم يستعمل في غيره تعالى كالاسماء المذكورة
وكذا الرب بدون الاضافة والله والاله كما في الكشاف
ولعل المراد من الاله ما هو بدون الاضافة لقوله تعالى و
انظر الى الهك الذي ظلت عليه عاكفا وكذا شهنشاه كما في
التاتارخانية وقال الكواشي يمتنع وصف غير الباري
بالقدير انتهى فاطلاق الاسم المختص به تعالى على غيره تعالى اما
باعتبار كونه اسمه تعالى واما باعتبار عمومه لغة فان كان
اطلاقه بالاعتبار الاول فان اعتقد الاشتراك فهو كفر
ديانة بلا خلاف وان بدون اعتقاد الاشتراك فان
اطلقه تعمدا الكذب او بلا تامل فكفر ديانة على الاصح لما ذكرنا

في التكلم بكلمة توجب معناها الكفر بدون اعتقاد معناها
وان كان باعتبار عمومه لغة فان قصد بذلك المزاح فكفر
ديانة بلا خلاف والا بل اطلق لداع اقتضاه فلا يكفر ديانة
وقضاء بلا خلاف واما ظاهرا فيكفر فيكفر بلا تفصيل والله اعلم
وقد سبق بيانه قولنا باعتبار عمومه لغة يستثنى منه
لفظ الله تعالى على قول من قال انه علم مرتجل قال البيضاوي
الله اصله اله فحذفت الهمزة وعوض عنها الالف واللام
وقيل علم لذاته المخصوصة انتهى يعني قيل انه ليس ماخوذا
من الصفة بل علم مرتجل وقال في الكشاف الرحمن من الصفات
الغالبة لم يستعمل في غير الله تعالى كما ان الله من الاسماء الغالبة
واما قول بني حنيفة في مسيلمة رحمان اليمامة فباب من
تعنتهم في كفرهم انتهى والى ما لم يختص به تعالى بل استعمل في
غيره تعالى ايضا كالعزيز والسلام والمؤمن والملك والرحيم
والحي والسميع والبصير والولي والمتكبر والجبار و
الحكيم والحليم والرؤف والنافع والضار والمعطي والمانع
فاطلاقه على غيره تعالى ان كان باعتبار كونه اسمه تعالى فهو كفر
ديانة مطلقا بل اعتبار عمومه لغة فلا فلا وهذا التفصيل
في الكفر ديانة واما ظاهرا فلا يكفر البتة قال علي القاري
من قال للمخلوق يا عزيز ونحوه يكفر الا ان يريد بهما المعنى
اللغوية لا الخصوص الاسمي انتهى قوله لا الخصوص الاسمي
يعني ان لا يريد اطلاقه باعتبار كونه اسمه تعالى قوله ونحوه
يعني مما لم يختص استعماله به تعالى من اسمائه تعالى فما في المنقول
عن بعض الفتاوى من قوله او اسما من اسماء الخالق فالظاهر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)